


رقم القضية	 <p>ORDER UPON CONVICTION AUTHORIZING APPLICATION FOR IGNITION INTERLOCK LICENSE &amp; DEVICE</p> <p>امر صادر عند إعلان الإدانة بخول منح ترخيص وجهاز تعشيق الإشعال</p>	AOC-495.13 تم تنقيحه في 7-15 صفحة 1 من 2 حكومة كنتاكي محكمة العدل ) KRS 189A.340; 189A.420
المحكمة		
المقاطعة		
القسم		

المدعي PLAINTIFF

حكومة كنتاكي

ضد

المدعى عليه DEFENDANT

العنوان Address:

بعد مراجعة السجل ومعلومات أخرى ذات صلة، وجدت المحكمة:

1. امتياز المدعى عليه لقيادة سيارة يخضع حاليًا للإلغاء للسبب التالي:
  - إلغاء بعد الإدانة بسبب المخالفة الأولى مع ظروف مشددة أو المخالفة الثانية أو اللاحقة تبعًا (a), (b), (c), KRS 189A.010(1) , أو (f) وقد انضم المدعى عليه حاليًا ويشارك بفعالية أو أنه علاج من الكحول أو تعاطي المواد المخدرة.
  - الإلغاء بعد إدانته بسبب قيادة مركبة بينما كان ترخيصه ملغى أو معلق وفق النظام KRS 189A.090 (قيادة مركبة أثناء إلغاء أو تعليق الترخيص بسبب قيادة المركبة تحت تأثير مادة مخدرة). في مصلحة السلامة العامة، تم بيان سبب معقول يسمح للمدعى عليه بتقديم طلب للحصول على ترخيص تعشيق الإشعال عقب فترة السجن المطلوبة.
2.  مُنح المدعى عليه رخصة تعشيق الإشعال من قبل وزارة النقل بدلًا من تعليق رخصة المدعى عليه التمهيدية للمحاكمة وفق أحكام النظام KRS 189A.200  
أو  
 المدعى عليه قدم طلبًا للإذن بطلب جهاز تعشيق الإشعال وقدم إثبات التأمين إلى المحكمة  
بعد اتخاذ الاستنتاجات أعلاه تأمر المحكمة بموجب هذه الوثيقة:
3.  ترخيص تعشيق الإشعال الممنوح سابقًا من قبل وزارة النقل يجب أن يبقى ساري المفعول للمدة المبينة في القسم 5 من هذا الأمر. ويتوجب على المدعى عليه قيادة مركبات/دراجات نارية مجهزة بجهاز تعشيق الإشعال.  
أو  
 يتوجب على المدعى عليه تقديم طلب إلى إدارة النقل للحصول على ترخيص تعشيق الإشعال عن طريق تعبئة نموذج وزارة النقل. ويسدد المدعى عليه الرسم غير القابل للرد إلى وزارة النقل مع الطلب.  
(a) إذابنت وزارة النقل بأن المدعى عليه/عليها مؤهل/مؤهلة، فإن المدعى عليه يجب أن يعمل على تركيب جهاز تعشيق صالح للعمل على المركبة (المركبات) التالية بواسطة جهاز معتمد وفق النظام الذي تشرعه وزارة النقل: (أذكر صنع وموديل وسنة (ورقم تعريف المركبة [VIN]) إذا كانت معروفة)

- (b) لا يجوز للمدعى عليه قيادة مركبة أو دراجة نارية ما لم وحتى تصدر وزارة النقل ترخيصًا لتعشيق الإشعال وتركيب جهاز تعشيق الإشعال صالح للاستعمال على جميع المركبات/الدراجات النارية التي يملكها
- (c) يقدم المدعى عليه إلى وزارة النقل إثباتًا يؤكد تركيب IID عن طريق تعبئة شهادة التركيب للمركبة (للمركبات) المحددة. عند تقديم هذا الإثبات، تقوم وزارة النقل بإصدار ترخيص تعشيق الإشعال إلى المدعى عليه.

(d) بعد إصدار ترخيص تعشيق الإشعال، يبدأ المدعى عليه فقط بقيادة المركبات/ الدراجات النارية المجهزة بجهاز IID صالح للاستعمال

4.  يتحمل المدعى عليهم مسؤولية التكلفة المعقولة لتأجير أو شراء أو تركيب أو صيانة و مراقبة الجهاز

أو

بعد مراجعة نموذج إفادة العوز AOC-495.8 و/أو معلومات معتمدة التي قدمها المدعى عليه، وجدت المحكمة بأن المدعى عليه معوز. وفق المقياس المنزلق الذي تم تأسيسه بموجب الإجراءات الإدارية لمحكمة العدالة، القسم ١٦، فإن مزود الجهاز ملزم بقبول % من مجموع المبلغ المدفوع بالكامل لتأجير أو شراء، أو تركيب أو خدمة ومراقبة الجهاز.

5. فترة استخدام التعشيق: أي ترخيص تعشيق الإشعال تصدره وزارة النقل لصالح المدعى عليه يجب أن يكون ساري المفعول للفترة التالية:

فترة إلغاء امتياز الترخيص:

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

الفترة الإلزامية لتعشيق الإشعال:

مجموع فترة ترخيص تعشيق الإشعال:

فترات تعليق/إلغاء الامتياز - النظام KRS 189A.070	فترات تعشيق الإشعال - النظام KRS 189A.340
المخالفة الأولى - 30 إلى 120 يومًا	يشترط تحديد فترة إلزامية لتعشيق الإشعال في اختتام فترة إلغاء الترخيص بسبب المخالفات التالية:
المخالفة الثانية - 12 إلى 18 شهرًا	المخالفة الأولى ظروف مشددة - 6 أشهر
المخالفة الثالثة - 24 إلى 36 شهرًا	المخالفة الثانية - 12 شهرًا
المخالفة الرابعة أو اللاحقة - 60 شهرًا	المخالفة الثالثة أو اللاحقة - 30 شهرًا

6.  (ضع إشارة عند الانطباق) تم منح المدعى عليه استثناء العمل بعد ثلاثين (30) يومًا من المخالفة الأولى مع ظروف مشددة أو إثني عشر (12) شهرًا بسبب مخالفة ثانية أو لاحقة لإصدار ترخيص تعشيق الإشعال، فإن المدعى عليه مُنح الإذن لقيادة مركبة أو دراجة نارية مزودة من قبل صاحب العمل وتكون غير مجهزة بجهاز IID صالح للاستعمال تحت توجيه صاحب العمل أثناء ساعات العمل. يجب على المدعى عليه حمل نسخة من هذا الأمر القضائي الذي يبين بأنه/بأنها مُنح/مُنحت استثناء العمل في كل الأوقات أثناء قيادة مركبة عائدة لصاحب العمل.

7. في غضون الثلاثين (30) يومًا من تركيب جهاز IID وكل ستين يومًا فيما بعد، يجب أن يطلب الشخص صيانة الجهاز حسب التعليمات الإدارية التي تشرعها وزارة النقل.

كما تأمر المحكمة:

(a) يجب أن تعكس سجلات وزارة النقل اشتراط استعمال جهاز (أجهزة) IID وأي استثناء للعمل؛ و

(b) يتعين على وزارة النقل إصاق أو تدوين علامة على رخصة قيادة المدعى عليه المذكور في هذا الأمر تعكس الاستعمال المشروط لجهاز (أجهزة) IID؛ و

(c) يجب أن تعكس سجلات وزارة النقل أي اعتماد يومي لاستعمال جهاز التعشيق من أي تعليق سابق للترخيص قبل المحاكمة.

وحيث أن طلب المدعى عليه للإذن باستخدام جهاز تعشيق الإشعال تمت الموافقة عليه.

2. \_\_\_\_\_

الحاكم

التاريخ